

31 من 96/شرح أخصر المختصرات/كتاب الصلاة/السنن

الرواتب/الشيخ صالح الفوزان/فقه/كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان شرح كتاب أخصر المختصرات للفقيه محمد بن بدر الدمشقي رحمة الله. الدرس الثالث عشر بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله واصحابه اجمعين - 00:00:00

اما بعد قال المؤلف رحمة الله تعالى الرابطة ركعتان قبل الظهر وركعتان بعدها وركعتان بعد المغرب وركعتان قبل الفجر بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد. ومن السنن المؤكدة - 00:00:25

سنن الرواتب التي مع الفرائض سميت بالرواتب لأنها مرتبة مع الفرائض وهي عشر ركعات ركعتان قبل الفجر. وهي اكدها. ركعتان قبل الظهر وركعتان بعدها. وركعتان قبل المغرب. وركعتان بعد العشاء. لحديث ابن عمر رضي - 00:00:49

الله عنه رضي الله عنهم بذلك هو ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل هذه الرواتب في بيته عليه الصلاة والسلام. وكان ابنهم وكانت حفصة اخت عبدالله ابن عمر - 00:01:19

رضي الله عنهم زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان كان يأتي عندها ينظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الا راتبة الفجر فان النبي صلى الله عليه وسلم لا يأذن - 00:01:39

ان يدخل احد عليه في هذه في هذه الساعة لكن حفصة اخبرته بذلك فهذه هي الرواتب التي مع الفرائض وهي سنن مؤكدة لا ينبغي تركها الا في السفر اذا كان يقصر الصلاة فانه لا يصلحها - 00:01:55

الراتبة الفجر فانها لا تترك حظرا ولا سفرا ثم الرابطة ركعتان قبل الظهر وركعتان بعدها وركعتان بعد المغرب وركعتان بعد العشاء وركعتان قبل الفجر وهما - 00:02:21

وت السن صلاة الليل بتأند وهي افضل فبدأ بالسنن المطلقة وافضلها افضل السنن المطلقة صلاة الليل لقوله صلى الله عليه وسلم افضل الصلاة بعد المكتوبة صلاة الليل افضل الصلاة بعد المكتوبة - 00:02:41

صلاة الليل وكان صلى الله عليه وسلم لا يدع قيام الليل حتى في السفر كان يتهدج وهو على راحلته. اينما توجهت به فهذا يدل على اكديه قيام الليل ولان الليل فيه خاصية حين يهدأ - 00:03:14

الكون ويهدأ الناس يكون للتلاوة فيه لذة وحلاؤه وحضور القلب بالليل اكثر لانقطاع الشواغل وصلاة الليل افضل لا سيما في اخر الليل كما سبق. نعم وت السن صلاة الليل بتأند وهي افضل من صلاة النهار - 00:03:45

يعني النفل المطلق صلاة الليل المطلق في الليل والنهار المطلق في الليل والنهار ولكن كونه في الليل افضل واذا جمع بين الامرین صلى من الليل وصلى من النهار فهذا افضل - 00:04:18

وسجود تلاوة لقارئ ومستمع ومن السنن والنواقل سجود التلاوة اي السجود الذي سببه تلاوة. عندما يمر القارئ بسجدة فيها باية انما يمر القارئ باية فيها سجدة فانه يستحب له ان يسجد. لفعل النبي صلى الله عليه وسلم - 00:04:39

وهي اربع عشرة سجدة في اخر الاعراف وفي وفي الرعد سورة الرعد وفي النحل وفي الاسراء في سورة مريم في الحج منها اثنستان في سورة الف لام ميم اه في سورة النمل - 00:05:12

بسورة النمل وفي سورة الف لام ميم تنزيل السجدة في سورة النجم سورة الانشقاق في سورة العلق في اخره هذه السجادات التي في القرآن نعم وسجود تلاوة لقارئ ومستمع يستحب سجود التلاوة للقارئ ولمن يستمع له - 00:05:46

لمن يستمع له لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ القرآن لمجلسه بحضور أصحابه. فإذا من سجدة سجد وسجدوا معه حتى لا يوجد أحدهم لجهته موضعًا من الزحمة فهذا يدل على استحباب ذلك للقارئ والمستمع. أما السامع الذي لا يقصد الاستماع فهذا لا -

00:06:29

إه يستحب له السجود نعم وسجود تلاوة لقارئ ومستمع ويكبر إذا سجد وإذا رفع ويجلس ويسلم يعني أن حكم سجود التلاوة حكم الصلاة لا يبدأ بالتكبير ويختتم آآ بالتسليم يكبر إذا سجد ويكبر إذا رفع من السجود - 00:07:04

ويسلم لا شك أن هذا أكمل ولكن لا دليل عليه إلا إذا كان في الصلاة إذا كان سجود التلاوة في الصلاة فإنه يكبر إذا سجد ويكبر إذا رفع - 00:07:35

لأن التكبير في الصلاة لكل خفض ورفع كما في الحديث كان يكبر صلوات الله عليه وسلم كل خوف ورفع في سجود الصلاة تلاوة في الصلاة لا شك أنه يكبر إما خارج الصلاة فلم يثبت هذا - 00:07:58

لكن من فعله لا يذكر عليه. نعم ويكبر إذا سجد وإذا رفع ويجلس ويسلم بعد الرفع ويسلم في الحال ولا يتشهد فيقرأ التشهد بل يسلم في الحال. نعم. وكراه لامام القراءتها - 00:08:21

في سرية وسجود لها الصلاة السرية إن كان الإنسان منفرداً إن كان الإنسان منفرداً يصل صلاة سرية أنه يسجد لأنها لا يترب على سجوده أشكال مع غيره وكذلك إذا كان مأموماً وسجد أمامه فإنه يسجد أيضًا - 00:08:46

قوله صلوات الله عليه وسلم إنما جعل الإمام ليؤتمن به إنما إن كان أماماً فلا ينبغي له أن يكره أنه يسجد. لماذا؟ لأنها يشوش على المأمومين. يظلونه سهلاً لا يدركون أن هذا لا يسمعون آية السجدة في الجهرية يسمعون آية السجدة - 00:09:16

فلا يستشكلون لكن إذا كانت القراءة سرية فإنهم يستشكلون ويظلون أنه سهل فلذلك قالوا يكره له أن يقرأ آية سجدة في السرية ويكره له أن يسجد لأنها يشوش على المأمومين. يكره له القراءتها - 00:09:42

لأنه ان سجد شوش على المأمومين وإن ترك السجود ترك السنة وخروجًا من الأشكال لا يقرأ آية سجدة خروجاً من هذا الأشكال لا يقرأ آية سجدة فإن سجد والامام لا يدري - 00:10:09

فلا يجب عليه المتابعة أن سجد والامام لا يدري ما هذا السجود؟ فإنه لا يجب عليه المتابعة وكراه الإمام القراءتها في سرية وسجوده لها وعلى مأموم متابعته في غيرها على مأموم متابعته - 00:10:30

إذا علم أنه سجد للتلاوة فإن كان لا يدري فإنه لا يسجد وهو على شك عليه متابعته في غيرها يعني في الجهرية أنه يعرف أنه سيدرك تلاوة أما إذا كان سجد في سرية والامام لا يدري - 00:10:54

فإنه لا يتبعه. نعم وسجود شكر عند سجود الشكر عندما تتجدد نعمة له أو للمسلمين. نعمة خاصة لأن يولد له ولد أو يأتي يقدم له غائب أو ما أشبه ذلك. مما يفرح به - 00:11:19

أو للمسلمين لأن يندفع عن المسلمين شر أو يحصل لهم خير كالانتصار على العدو إذا انتصروا على عدوهم فإنه يستحب للأفراد والجماعات أن يسجدوا للشكر شكراً لله سبحانه وتعالى كان صلوات الله عليه وسلم يفعل ذلك عند تجدد النعم أو اندفاع - 00:11:45

النعم فعله أبو بكر الصديق رضي الله عنه لما بلغه مقتل مسيئمة الكذاب فهذا سنة قالوا وسجود داود عليه السلام فر راكعاً واناب لهذا سجود شكر لما تاب الله عليه سجد شاكراً لله سبحانه وتعالى. وبعض العلماء يقول لا هذا سجود تلاوة - 00:12:15

فسجدت صاد مختلف فيها من العلماء من يرى أنها سجود شكر وهو المذهب ومن العلماء من يرى أنها سجود تلاوة. فعليه تكون السجادات في القرآن خمس عشرة سجدة. نعم وسجود شكر عند تجدد نعم واندفاع نعم - 00:12:47

اما ما غير التجدد فالانسان لا يزال فيه نعمة والمسلمون لا يزالون في نعمة فلو شرع السجود داموا ساجدين. لأن نعم الله لا تنتقطع واندفاع النعم عنهم لا ينقطع أيضًا - 00:13:11

لكن اذا تجدد شيء نعم. وتبطل سجود شكر عند تجدد نعم واندفاع نقم. بالشكر لا يصلح في الصلاة ويبيطلها لانه زايد زيادة في الصلاة
لانه زيادة في الصلاة فلا يسجد سجود الشكر - 00:13:30

بالصلاوة وتبطل به لانه زاد متعتمداً وتبطل به صلاة غير جاهل وناس في الصلاة وهو جاهل يجهل الحكم فانه لا تبطل صلاته يعذر
بالجهل. وكذلك لو نسي وسجد ايضاً لا تبطلوا لان هذا يعتبر من السهو في الصلاة. نعم - 00:13:54

تبطل به صلاة غير جاهل وناس وهو كسجود تلاوة. مدة سجود الشكر كصفة سجود التلاوة تماماً يكبر اذا سجد ويكبر اذا رفع ويسلم
يجلس ويسلم كما سبق ويقول في السجدة سجود الشكر وسجود التلاوة يقول رب سبحان رب الاعلى لابد - 00:14:21
يقول سبحان رب الاعلى مثل سجود الصلاة اذا دعا فيه لهذا زيادة خير. نعم واوقات النهي خمسة انتهي الان هو ما ذكر صلاة
الظحي ما ذكر صلاة الظحي صلاة الظحي من السنن المؤكدة ايضاً - 00:14:48

ووقتها من ارتفاع في الشمس قيد رمح الى ان تتوسط السماء الى ان تتوسط الشمس فوق الرؤوس وعددتها اقل عددها ركعتان
واكثرها ثمان ركعات كل ركعتين بسلام هذا اكثراها - 00:15:15

واذا اخرها الى اخر الظحي فهو افضل من صلاتها في اول الظحي نعم واوقات النهي خمسة؟ نعم
اواقات التي لا يجوز فيها التطوع - 00:15:44

لا يجوز فيها صلاة التطوع خمسة اوقات نهي الرسول صلى الله عليه وسلم عن الصلاة فيها وصلاة التطوع نعم واوقات النهي خمسة
من طلوع فجر ثان الى طلوع الشمس من طلوع الفجر الثاني اما الاول هذا لا يحرم الصلاة - 00:16:02

الفجر الاول لا يحرم الصلاة انما الفجر الشامي الذي هو البياض المعتبر في الافق ولا يأتي بعده ظلمة هذا هو الفجر الثاني الذي عليه
الصيام وعليه صلاة الفجر هذا الفجر - 00:16:23

فاما طلع الفجر انتهي وقت النافلة ولم يبقى الا نافلة الفجر الا الركعتين قبل الفجر وما التوافل الاخرى فانها تنتهي. لان النبي صلى
الله عليه وسلم انتهى وتره الى السحر - 00:16:46

ولان الليل ينتهي بطلوع الفجر فلا تكون هذه صلاة ليل ويستمر النهي الى ان تطلع الشمس فلا يصلی عند طلوع الشمس ويزوغرها لان
هذا الوقت لانها تطلع بين قرنى شيطان - 00:17:09

وحينئذ يسجد لها الكفار والمسلم لا يتشبه بالكافار ولو لم يقصد بالتشبه ولو لم يدرى ان هذا لا يجوز له يصلی في هذا الوقت لعموم
نهيه صلى الله عليه وسلم عن ذلك - 00:17:32

لقوله صلى الله عليه وسلم من تشبه بقوم فهو منهم ففيه تشبه وايضاً هو وسيلة الى عبادة الشمس قد يظن العوام فيما بعد او او تدب
اليهم سنة الجاهلية يسجدون له يصلون لطلوع الشمس. يسجدون لها - 00:17:50

فذلك سد النبي صلى الله عليه وسلم الذريعة ومنع من الصلاة عند بزوغ الشمس حتى ترتفع بيد رمح يعني قدر الرمح الذي يستعمل
في في القتال ومن صلاة العصر الى الغروب - 00:18:19

والوقت الثاني من صلاة العصر الى الغروب لننهيه صلى الله عليه وسلم عن الصلاة صلاة النافلة بعد العصر الى ان تشرع الشمس في
الغروب والخامس من شروعها في الغروب الى ان تنتهي - 00:18:43

تضييف للغروب الى ان تنتهي. لانها نفس الاول عند الطلوع كانت تغرب بين قرنى شيطان فحينئذ يسجد لها الكفار فنهينا عن التشبه
بهم لئلا يفضي هذا الى عود الشرك الى عود الشرك وما اسرع ما يعود الشرك. لان الشياطين يرددونه - 00:19:06

يرددونه فما اسرع ما يعود الشرك فلا يفتح هذا الباب يسد نهايائنا نعم اذا فالمواقيت خمسة بالتفصيل خمسة من طلوع الفجر الى
طلوع الشمس من طلوع الشمس الى ان ترتفع قيد رمح - 00:19:38

من قيامها في وسط السماء حتى تزول لان هذا الوقت تشجر فيه جهنم لان هذا الوقت تسجر فيه جهنم فلا يصلی في هذا الوقت كما
في الحديث هذا الثالث الرابع من صلاة العصر الى ان - 00:20:01

تشعر الشمس في الغروب الخامس من شروعها في الغروب الى ان تغرب هذه خمسة اوقات بالتفصيل وان شئت جعلتها ثلاثة

بالاجمال تقول من طلوع الفجر الى ارتفاع الشمس وعند قيامها حتى تزول ومن صلاة العصر حتى تغرب الشمس - [00:20:26](#)
هذه ثلاثة بالاجمال نعم واوقات النهي خمسة من طلوع فجر ثان الى طلوع الشمس ومن صلاة العصر الى الغروب وعند طلوعها الى
[00:20:52](#)

ارتفاعها قدر رمح وعند قيامها حتى تزول وعند غروبها حتى يتم - [00:21:11](#)
فيحرم ابتداء نفل فيها مطلقا لا يجوز هذا ابدا بحال من الاحوال مطلقة يعني ما له سبب وما ليس له سبب. على المذهب. مطلقا
يعني لا يجوز التنفل في هذه الاوقات - [00:21:29](#)

مطلقا لا فيما له سبب ولا ما ليس له سبب وبعض العلماء والمحققون كشيخ الاسلام بن تيمية يقولون ذوات الاسباب تفعل عند وجود
اسبابها. في اي وقت كمن دخل المسجد - [00:21:49](#)

صلی في اي وقت لان دخوله سبب للصلوة. قال صلی الله عليه وسلم اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلی ركعتين هذا
سبب والرسول اطلق ما قيد قال في وقت كذا - [00:22:09](#)

وكذلك الكسوف قوله صلی الله عليه وسلم اذا رأيتم منها ذلك فصلوا ولم يقيد هذا عام فمتى وجد الكسوف تفعل صلاة في الكسوف
وعند الوضوء اذا توظأ الانسان فانه يستحب له ان يصلی ركعتين - [00:22:38](#)
سببهما الوضوء كذلك اذا طاف بالبيت وهذا لا خلاف فيه اذا طاف بالبيت فانه يصلی ركعتي الطواف في اي وقت هذا لا خلاف فيه
مسألة ركعتي الطواف لا خلاف فيها. انما الخلاف - [00:23:02](#)

في غيرها نعم فيحرم ابتداء نفل فيها مطلقا لا قضاء فرض يجوز او او يشرع فيها ثلاثة انواع من الصلاة في اوقات النهي الاول اذا
فاقت عليه الصلاة خرج الوقت وهو نايم او ناسي - [00:23:33](#)
فانه يبادر بصلاتها في اي وقت. متى ذكرها يصلی او متى استيقظ يصلی لقوله صلی الله عليه تكلم من نسي صلاة او نام عنها
فليصلها اذا ذكرها قوله اذا ذكرها هذا عام - [00:24:22](#)

بای وقت القضاء ليس له وقت نهي ليس فيه وقت نهي بعض العوام يقول لا ابصر لما يروح وقت النهي ما يدرى او يقول علي
صلوات بوزعن واجعل كل صلاة مع نظيرتها. اقطي الفجر مع الفجر والظهر مع الظهر. لا هذا غلط - [00:23:56](#)
الواجب المبادرة بقضاء الفوائت فليصلها اذا ذكرها لا كفاره لها الا ذلك فيصلني الفائنة سواء واحدة او اكثر متابعة بالترتيب
ولا يؤخرها ويوزعها على الصلوات ولا يقول ابصر لما يخرج وقت النهي ما لها نهي هي. هي ليس لها نهي القضاء ليس له نهي -
[00:24:53](#)

نعم ولا قضاء فرض وفعل ركعتي طواف. هذا الثاني النوع الثاني هذا مجمع عليه قضاء الفوائت في اي وقت الثانية المجمع عليه
ركعتي الطواف في اي وقت قوله صلی الله عليه لقوله صلی الله عليه لانه لقوله صلی الله عليه وسلم يابني عبد مناف لا تمنعوا احدا
طاف بهذا - [00:25:19](#)

البيت وصلی في اي في اي ساعة من ليل او نهار لا تمنعوا احدا طاف بهذا البيت وصلی يعني ركعتي الطواف في اي ساعة من ليل او
نهار. فالطواف دائمًا على مدار الساعات - [00:25:39](#)

ما فيه وقت يمنع الطواف دائمًا الليل والنهار. وكذلك اه صلاة الركعتين بعده هذى تابعة للطواف تابعة للطواف نعم وسنة فجر اداء
قبلها وكذلك الثالث النوع الثالث سنة الفجر سنة الفجر اذا لم يستيقظ او لم يذكر الا بعد طلوع الشمس فانه يصلی في الحال -
[00:26:15](#)

ما يقول ابصر لما ترتفع الشمس او يقول الشمس الان في الشروق ولا انا مصلی في الشروق صل في الحال قوله صلی الله عليه
 وسلم فليصلها اذا ذكره فلو استيقظت والشمس تشرق صل - [00:26:34](#)

او بعد طلوع الشمس وقبل ارتفاعه صل. وتصلی قبلها الراتبة تصلي قبلها راتبتها لفعله صلی الله عليه وسلم لما كان في بعض اسفاره
وقد ساروا اكثر الليل حتى تعبوا ثم نزلوا في اخر الليل - [00:26:39](#)

واستراحتوا وامر بلاا ان يرقب لهم الصبح لكن بلاا رظي الله عنه اخذه النوم لشدة التعب الذي اصابهم. اخذه النور. فلم يوقظهم الا

حر الشمس لم يوقظهم الا حر الشمس - 00:27:01

استيقظوا ثم امرهم صلى الله عليه وسلم بالرحيل من هذا الوادي. فلما جاوزوه امر بلالا اهلا امر بلالا فاذن ثم صلوا الراتبة الفجر ثم صلى بهم صلى الله عليه وسلم - 00:27:22

صلاة الفجر نعم وسنة فجر اداء قبلها قبل الفجر يعني قبل الفجر وسنة الفجر اذا لم يتمكن من صلاتها قبل الفجر فانه يصلوها ولو بعد الفجر وورد بذلك الدليل عليها ولو بعد الفجر وان اخرها الى - 00:27:42

ارتفاع الشمس فهو احسن. لكن لو صلاها بعد الفجر مباشرة جاز. لأن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يصلي بعد الفجر فقال ما هذه الصلاة قال هذه سنة الفجر - 00:28:09

فتركه صلى الله عليه وسلم اقره على ذلك خصوصا اذا كان الانسان يشغل او ينسى وراتبة الفجر مؤكدة. فيصلوها ولو ولو بعد الفجر نعم وصلاة جنازة بعد فجر وعصر صلاة الجنازة ايضا من ذوات الاسباب على المذهب لا تصلى الا في الوقتين الطوبيين - 00:28:26
بعد الفجر وبعد العصر. ولا تصلى عند طلوع الشمس ولا تصلى عند قيام الشمس ولا تصلى عند غروب الشمس بقول وائلة بن الاسقع
ثلاث ثالث ساعات نهينا ان نصلى فيها ان ندفن فيها موتانا - 00:28:56

حين تطلع الشمس بازحة حتى حتى ترتفع وحين تقوم يقوم قائم الظهرة حتى تزول وحين وحين تتضييف للغروب حتى تغرب. نعم لكن الوقت ان الطوبىان بعد الفجر بعد طلوع الشمس يصلى عليها. وبعد العصر الى غروب الشمس يصلى عليها. لماذا تستثنى - 00:29:26

قالوا لأن الجنازة تتأثر اذا اخرت الجنازة تتأثر اذا اخرت فيبادر بالصلاوة عليها لأن لا تتأثر نعم فصل تجب الجمعة بالخمس المؤدبة على الرجال فصل لصلاحة الجمعة الصلوات المفروضات تجب لها الجمعة - 00:29:59

اما الاستسقاء والكسوف والتراويح فهذه تستحب لها الجمعة. اما الفرایض فانها تجب لها الجمعة ولا يصلحها منفردا وهو يقدر على الجمعة الا من عذر يمنعه من صلاة الجمعة - 00:30:31

فهي واجبة لادلة من الكتاب والسنة كثيرة على ذلك منها قوله تعالى وارکعوا مع الراكعين ومنها صلاة الخوف فاذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلاة. فلتقم طائفة منهم معك الى اخر الاية فاذا لم تسقط صلاة الجمعة في حالة الخوف - 00:31:00

ففي غير ذلك من باب اولى بغير ذلك من باب اولى ومن السنة احاديث كثيرة منها منها قوله صلى الله عليه وسلم من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له - 00:31:29

الا من عذر وجاءه رجل اعمى يشكوا اليه ما يلقى في طريقه الى المسجد من الصعوبة ويطلب منه ان يرخص له ان يصلى في بيته.
قال له صلى الله عليه وسلم هل تسمع النداء؟ قال نعم. قال - 00:31:52

قال فاجب قال فاجب ولانه صلى الله عليه وسلم هم ان يحرق بيوتهم بال النار
فدل على وجوب صلاة الجمعة لانها لو كانت - 00:32:12

غير واجبة لما استحقوا العقوبة. لكن ما الذي منعه ان يحرق قالوا لرواية ثانية في الحديث لولا ما فيها من النساء والذرية لاحرقتها عليهم فهذا دليل مؤكدة على وجوب صلاة الجمعة لان متختلف عنها يستحق - 00:32:37

تستحق العقوبة ولما جاء عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه انه قال من سره ان يلقى الله غدا مسلما فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث ينادي بهن فان الله شرع لنبيكم سنن الهدى - 00:33:02

وانهن من سنن الهدى ولو صليتم في بيوتكم كما يصلى هذا المتختلف في بيته لتركتم سنن نبيكم ولو تركتم سنن نبيكم لظللتكم ولقد رأيتنا لقد رأيتنا وما يتختلف عنها الا منافق - 00:33:28

معلومات النفاق ولقد كان يؤتى بالرجل يهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف فاذا كان الذي يتختلف عن الصلاة من غير عذر موصوفا بالنفاق وهذا دليل على انه تخلف عن فرض وعن واجب - 00:33:57

لانه لو كان متختلفا عن سننه لم يوصف بالنفاق لم يوصف بالنفاق لان الله قال في المنافقين ولا يأتون الصلاة الا وهم كسالى وفي مرة

صلى الفجر صلى الله عليه وسلم فقال - 00:34:18

اشاهد فلان؟ اشاهد فلان؟ فلم يجدهم قال صلى الله عليه وسلم اثقل الصلوات على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر ولو يعلمون ما فيهما لاتوهموا ولو حبوا هذا في الصحيح وصفهم بالنفاق - 00:34:37

وفي حديث وفي اثر ابن مسعود ولقد رأيتنا وما يتختلف عنها الا منافق معلوم النفاق حتى ان المريض او الكبير السن يؤتى به يؤتى به يهادى بين الرجلين لا يستطيع المشي - 00:35:01

ويأتون به رجالان يحملانه وي ساعدهما حتى يقام في الصف كيف يأتي من يقول ان صلاة الجماعة سنة اذا لماذا تبني المساجد؟ تبني لاجل سنة؟ تنفق عليها الاموال وينادي الصلاة هي على الصلاة من اجل سنة - 00:35:20

لو كان كذلك صلوا الناس في بيوتهم ولا احتاجوا الى مساجد نفقات وترتيب ائمة ومؤذنين فهذا قول ظابع هذا قول ظابع ولكن يفرح به الكسالى واهل النفاق يفرحون بالاغلط والاخطا وياخذونها. اما الصواب فلا يريدونه. انما يأخذون ما يوافق - 00:35:46

واهوانهم من غلطات العلماء يأخذون الاصططاء والاغلط لانها توافق اهواءها ويتركون الصواب لانه يخالف اهواءهم نعم تجب الجماعة للخمس المؤدلة، تجب للخمس الظهر والعصر والمغرب والعشاء والجمعة وهي قضية نعم على الرجال اما النساء فلا تجب عليهن الجماعة نظرا

لضعفهن ول حاجتهن الى الستر فيصلين في بيوتهن هذا افضل - 00:36:51

هذا افضل لهن واستر لهن لكن لو جاءت الى المسجد لم يمنعنا قال صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا اماء الله مساجد الله وبيوتهم خير لهن ول يخرجن تفلات يعني غير متزبنات ولا متطيبات - 00:37:14

وكانت الصحابيات يحضرن ويصلين مع الرسول صلى الله عليه وسلم ليكن خلف الرجال كن خلف الرجال ثم ينصرفن وما يعرفهن احد لانهن متسترات متحجبات ما يعرفهن احد وهذا بعد نزول الحجاب - 00:37:37

حتى كان على رؤوسهن الغربان يعني الخمر السود كأنها غربان على رؤوسهن رضي الله عنهم تاء المرأة لا تجب عليهن لكن لو حظرت اجزاتها ولا تمنع لكن بشرط ان تكون محفلة يعني غير متزينة وغير متطيبة وتكون متسترة وتكون خلف الرجال لا تختلط معه - 00:38:00

بهذه الشروط نعم على الرجال الاحرار او يخرج المماليك. يخرج المماليك لان المملوك منافعه لسيده فلو انه يروح للمساجد تعطل عمل سيده فهو معذور في ترك الجماعة نعم. القادرین بخلاف العاجز. العاجز يعذر - 00:38:32

قال صلى الله عليه وسلم من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له الا من عذر. سئل ابن عباس رضي الله عنهم راوي ما العذر؟ قال خوف او مرض خوف من العدو ونحوه يحول بينه وبين المسجد او مرض - 00:39:05

لا يستطيع معه الحضور النبي صلى الله عليه وسلم لما مرض صلى في بيته عليه الصلاة والسلام وامر ابا بكر ان يصلی بالناس نعم وحرم ان يؤم قبلا ياتيه او عذر او عدم كراحته. نعم - 00:39:26

الامام هو الاحق بالامامة لان هذا منصبه فلا يعتدي احد عليه في مسجده لانه له سلطة في مسجده ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطاته وله سلطة فلا يجوز لاحد انه يعتدي عليه - 00:39:47

يسقه للامامة الا في ثلاث مسائل الا في اذن الامام هذى واحدة اذا اذن لغيره لان الرسول صلى الله عليه وسلم اذن لابي بكر اذن لابي بكر - 00:40:09

هذه واحدة الثانية اذا كان له عذر اذا كان له عذر لا يستطيع الحضور مثل ما فعل الرسول صلى الله عليه وسلم الثالثة اذا علموا انه لا يكره هذا اذا علموا انه لا يكره هذا او تأخر عليهم تأخرا طويلا - 00:40:30

ولا يمكنهم مراجعته يصلون لان النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك صار له بعث الشغل فتأخر عن الصحابة وقد اجتمعوا للصلاحة تأخر فقام عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه فصلى بهم - 00:40:54

ثم حضر النبي صلى الله عليه وسلم وصلى خلف عبد الرحمن حضر صلى الله عليه وسلم وصلى خلف عبد الرحمن بن عوف واقره

على ذلك فإذا تأخر تأخرا يضر المأمورين انتظاره - [00:41:17](#)

فانهم يصلون نعم اما اذا لم يحصل عذر فلا يجوز لاحد يحرم حرام حرام ان يتقدم احد والامام لم يأذن له او لم يكن له عذر. نعم وحرم ان يؤمئى قبل راتب لكن المذهب انه يحرم فقط وتصح لكن فيه من العلماء من يرى أنها لا تصح - [00:41:37](#)

صلوة آلا تصح الجمعة قبل حضور الامام الذي لم يأذن نعم وحرم ان يؤمئى قبل راتب الا باذنه او عذرها او عدم كراحته ومن كبر قبل تسليمية الامام الاولى. لا بد منه. وهو واقع كثير في هذا الوقت - [00:42:08](#)

وهو ان بعظام الائمة هداهم الله يلتزمون بالامام ويأخذون الراتب لكن يظيعون المساجد مع الاسف يظيعون المساجد ولا يحضرون الا نادرا يحضرون نادرا علشان يثبتون انهم ائمه. يحضر بالاسبوع مرة مرتين علشان يثبت انه امام - [00:42:32](#)

ويتأخر خصوصا في الفجر اذا كان الامام بيتأخر في الفجر اجل كيف المأمورون كثير من الائمة يعملون هذا ولا يتفق مع الفراش فراش المسجد والعامل ويخليه يصلى الناس وهو ما يجي - [00:42:57](#)

ويعطيه شيء من الراتب يعني استثمار هذا استثمار. يستثمر المسجد والعياذ بالله ولا يؤدي العمل هذا وهو امام هذا وهو امام مع الاسف فلا يجوز للناس انه يأخذ امامية مسجد ولا يلتزم - [00:43:18](#)

فلا يلتزم بذلك اذا كان الامام هكذا فكيف بغيره هذا شيء تساهل به واذا كنت ما تستطيع يمكن يقول انا ما استطاع اذا كنت ما تستطيع اترك الامامة لا تأخذها - [00:43:39](#)

خله لمن يقوم بها. نعم ومن كبر قبل تسليمية الامام الاولى. هذه مسألة بماذا تدرك الجمعة؟ المذهب ان من كبر قبل سلام الامامة ادرك فاذا جئت وهم قبل السلام ادخل معهم وتكون ادركت الجمعة - [00:43:54](#)

هذا المسبوق وال الصحيح انها لا تدرك الا بادراك ركعة ان الجمعة لا تدرك الا بادراك ركعة كالجمعة قال صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة من الجمعة فليغث اليها اخرى. وقد صحت جمعته - [00:44:17](#)

الجمعة لا تدرك الا برکعة وكذلك الجمعة. لا تدرك الا برکعة لكن اذا جئت وهم في التشهد ادخل معهم لتحصل على اجر والا الجمعة فاتتك. نعم ومن كبر قبل تسليمية الامام الاولى ادرك الجمعة - [00:44:38](#)

ومن ادركه راكعا ادرك الركعة بشرط مسألة بماذا تدرك الجمعة المسألة الثانية بماذا يدرك الركوع بماذا يدرك الركوع اذا جئت والامام راكع ركعت قبل ان يرفع فقد ادركت الركوع وان رفع قبل ان ترکع فلن تدرك الركوع فاتك - [00:45:03](#)

لاتك الركوع ومن ادركه راكعا ادرك الركعة بشرط ادراكه راكعا وعدم شكه فيه وتحريمته قائما اذا جئت والامام راكع فلا بد ان تكبر تكبيرة الاحرام وانت قائم. ما تنحني وتكبر الاحرام. كبر للحرام وانت قائم - [00:45:33](#)

ثم تنحني راكعا مع الامام التكبيرة الانتقال في هذا الموضع لا تجب تكون سنة. ان اتيت بها فهذا احسن وان لم تأتي بها فانها ليست واجبة في هذا. ليست واجبة في هذه الحالة - [00:46:02](#)

نعم وبشرط ان لا تشک هل ادركته بالركوع او يقول والله اني ما ادرى انا كبرت ولا ادرى هو رفع قبل ان ادخل او انه او ما رفع ما دام انك شاك فيها الاصل العدم تأتي برکعة بدلها لا تبني على شك - [00:46:22](#)

طيب كيف تعرف انك ادركت الایمان؟ انتبهوا كيف تعرف انك ادركت الركوع؟ قالوا اذا وصلت يدك الى ركبتيك منحنية قبل ان يرفع الامام رأسه ادركت الركوع. اما ان رفع رأسه قبل ان تصل يدك - [00:46:43](#)

الى ركبتيك فقد فاتك الركوع. نعم بشرط ادراكه راكعا وعدم شكه فيه وتحريمته قائما يعني لا بد من تحريمته تكبيرة الاحرام وهو قائم لا يكبر وهو منحنى وتحريمته قائما وتسن ثانية للركوع. سن تكبيرة ثانية وهي تكبيرة الانتقال - [00:47:02](#)

تكون في هذه الحالة سنة اما في غير هذه الحالة تكبيرات الانتقال واجبة من واجبات الصلاة كما سبق نعم وما ادرك معه اخرها وما يقطيده ما ادركته مع الامام هل هو اول صلاتك؟ فتستفتح - [00:47:28](#)

وتقرأ بعد الفاتحة هو اول صلاتك او انه اخرها وما تقضيه هو اولها قولان للعلماء. القول الاول ان ما تدركه هو اخر الصلاة. وما تقضيه هو اولها وهو الذي ذكره هنا - [00:47:49](#)

وهو المذهب القول الثاني العكس ان ما تدركه مع الامام هو اول صلاتك وما تقضيه هو اخرها. هذا هو الصحيح لقوله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم الاقامة فامشو وعليكم السكينة. فما ادركتم فصلوا - [00:48:09](#)

وما فاتكم فاتموا اتموا قوله على ان ما تأتي به هو اتمام الصلاة وان ما ادركته هو اول الصلاة لكن في رواية وما فاتكم فاقضوا وبها تمسك من يرى القول الاول الجواب عنها ان القضاء يدرك بمعنى ان القضاء يطلق - [00:48:31](#)

الاداء فإذا قضيتم الصلاة ايش معنى قضيتم الصلاة يعني انتهيتم منها ما هو بهذا معناه افاقت وقضيتموها لا قضيتم الصلاة يعني فرغتم منها. والقضاء يطلق بمعنى الفراغ فقطاهن سبع سماوات يعني فرغ منهن فرغ سبحانه من خلق السماوات - [00:49:00](#) في بعد سبعة ايام في اليوم السابع لله恩 سبع سماوات نعم فالقضاء يطلق بمعنى الفراغ ويطلق بمعنى الاتمام قضاهن يعني اتمهن سبحانه وتعالى. قضاهن يعني فرغ من خلقهن؟ نعم - [00:49:28](#)

وما ادرك معه اخرها وما يقضيه اولها ويتحملوا عن مأمور الامام يتحمل عن مأمون مسائل. يتحمل الامام عن المأمور مسائل منها اولا قراءة الفاتحة تحملها الامام عن المأمور لقوله صلى الله عليه وسلم واذا قرأ القرآن فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون فتكلفي - [00:49:51](#)

الامام ما دام يسمعها المأمور ويؤمن عليها فانها تكفي الثاني مما يتحمله الامام سجود السهو انت تصلي ورا الامام من اول الصلاة وحصل عندك سهو في نفسك انت سهوت تركت سبحان رب العظيم تركت سبحان رب الاعلى - [00:50:23](#)

ولم تأتي به هذا يتحمله الامام ولا ولا تسجد للسهو ما دمت انك معه من اول الصلاة اما اذا كنت مسبوقا فان الامام لا يتحمل عنك اذا اتممت ما فاتك واردت ان تسلم فانك تسجد للسهو - [00:50:50](#)

تحمل عنك الامام اذا جئت معه من اول الصلاة. تحمل عنك سجود السهو ثالثا يتحمل الامام السترة لقوله صلى الله عليه وسلم من كان من كان له امام فسترتة ستة امامه - [00:51:13](#)

فتكتفي ستة الامام وتتأدي بها السنة للجميع نعم هذا مما يتحمله الامام عن المأمور نعم كذلك قالوا يتحمل دعاء القرنوت. الامام هو اللي يدعوا. انت يكفي انك تؤمن تحمل يعني دعاء الامام يكفي له ولك - [00:51:36](#)

وانك تؤمن عليه نعم ويتحمل عن مأمور قراءة وسجود سهو هذا معنى قراءة الفاتحة نعم هذا الثاني سجود السهو شرطا يكون ادركه من اول الصلاة. نعم. وسجود سهو وتلاوة. سجود تلاوة - [00:52:04](#)

انت تصلي ورا الامام في الصلاة السرية وقرأت سورة فيها سجدة ما تسجد تحمل الامام عنك ذلك ولا تسجد وانت ورا امام نعم والسترة وهي ما يكون امام المصلي ما يكون امام المصلي - [00:52:25](#)

اما من مر من امام الامام فهذا يحرم عليه ذلك. من مر بين الامام وستتره يحرم عليه ذلك اما المرور بين الصفوف والناس يصلون ما في مانع. لا سيما في الزحام نعم - [00:53:06](#)

ودعاء قنوت وتشهدا اول اذا سبق برکعة اي نعم اذا جيت والامام سبق برکعة تدخل معه في الركعة الثانية تدخل معه في الركعة الثانية وتواصل يبكي يقوم للثالثة والرابعة ما انت ما اتيت بتشهد اول يسقط عنك تحمله الامام تحملوه الامام - [00:53:24](#) هذا وعود على المسألة الاولى وهي تحمله لقراءة الفاتحة يسقط عن المأمور الوجوب ويبقى الاستحباب يقرأ الفاتحة في سكتات الامام وفي كونه لا يسمعه يعني في ثلاث حالات. اولا في سكتات الامام - [00:53:55](#)

ثانيا اذا لم يسمعه بعد اذا لم يسمعه بعد. ثالثا في الصلاة السرية الظهر والعصر. المأمور يقرأ الفاتحة. نعم لكن يسن ان يقرأ في سكتاته وسرية وادا لم يسمعه بعد لا طرش - [00:54:16](#)

ادا نعم في سكتات الامام يقرأ في صلاة سرية الظهر والعصر يقرأ الفاتحة. الثالثة اذا لم يسمع الامام بعد لا طرش. يعني ليس المانع من سماعه اه انه اطرش يعني فاقد السمع - [00:54:40](#)

فإذا كان قريباً من الإمام فلا يقرأ ولو كان أطروش. لأن لا يشوش على الإمام ويشوش على من بجانبه وسن له التخفيف مع الالتزام نعم
والإمام لا يشق على المأمورين - 00:55:04

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله وببارك فيكم استثناء يوم الجمعة وانه ليس فيه وقت نهي وهو الذي من قيام
الشمس حتى تزول. هل هذا صحيح استثنى من آآ من الصلاة عند زوال عند قيام الشمس صلاة الجمعة. لأن صلاة الجمعة على المذهب
تبدأ من - 00:55:24

ارتفاع الشمس من ارتفاع الشمس من ارتفاع الشمس الى الى دخول وقت العصر كله وقت لصلاة الجمعة يمر فيه وقت قيام الشمس
هذا ما فيه نهي يصلون الجمعة ولو عند - 00:55:52

الشمس نعم وهل للإنسان ان يتتنفل ويصلّي حتى يدخل الخطيب؟ هذا احسن نعم هذا احسن انه اذا دخل مبكراً ينتظر الجمعة انه
يشغل بالصلاحة النافلة يصلّي الى ان يحضر الخطيب - 00:56:09

هذا هو الأفضل نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله شخص يحب السجود ويرغب فيه دائماً تأولاً بحديث ثوبان رضي الله عنه عليك
بكثرة السجود. السجود يعني في الصلاة ما هو بالسجود المجرد - 00:56:28

بكثرة السجود يعني بالصلاحة. لأن الصلاة تسمى سجوداً كما أنها تسمى ركوعاً وارکعوا مع الراكعين. معناه صلوا مع المصليين. نعم يقول
فضيلة الشيخ وفقكم الله هل ورد انه يغير مكانه بعد الفريضة لاداء السنة الرابطة؟ هذا نعم ثبت من حديث معاوية - 00:56:44

الله عنه نهينا عن وصل صلاة بصلة حتى نتكلم او نخرج فلابد من الفصل بين الفريضة والنافلة اما بكلام واما بانتقال سواء في ناحية
المسجد او انتقل يعني خرج من المسجد - 00:57:08

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من سافر الى بلد واقام فيها ثلاثة ايام يصلّي الفرائض في المسجد مع اهل مع اهل البلد فيتم صلاته.
هل يستحب له ان يصلّي التوافل الرابطة - 00:57:30

نعم له يصلّي الرواتب ما دام اتم الصلاة فله ان ائمّا الذي ينهى عن اه الرواتب هو الذي يقصر. والذي يقصر كما قال ابن عمر رضي الله
عنه لما سُئل عن الرابطة في السفر قال لو كنت مسبحاً لاتتمت. يعني متتنفلاً. نعم. والنبي صلى الله عليه - 00:57:46

لم يذكر عنه انه كان يصلّي الرواتب في السفر الا راتبة الفجر. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل صحيح انه ورد عن بعض
السلف قيام النصف من شعبان؟ وهل صحيح ما ينقل عن شيخ الاسلام في ذلك - 00:58:10

لم يثبت عن السلف ونعم ما ذكر عن الشيخ موجود في كلامه رحمة الله ولكن فيه نظر فيه نظر لأن ليلة النص من شعبان لم
يثبت فيها خاصية - 00:58:30

ان كان عادته يقوم من الليل ويصلّي على عادته النص من شعبان وغيره. اما انه يخص ليلة النص من شعبان ولا يقوم الا فيها
هذا بدعة نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما هو الراجح في مسألة سجود التلاوة؟ هل يشترط له ما يشترط للصلاحة من طهارة
واستقبال - 00:58:45

قبلة وستر عورة الراجح انه لا يشترط له ما للصلاحة لانه ليس صلاة وانما هو عبادة مستقلة. الراجح انه لا يشترط له الطهارة ولا اما
العورة ما يجوز للإنسان يكشف عورته. العورة هي - 00:59:08

لكن ما يشترط له الوضوء ولا يشترط له خروج وقت النهي. لانه ليس صلاة نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله الركعتان اللتان
ي فعلهما من جلوس في مصلاه بعد الفجر الى طلوع الشمس. يسميهما كثير من العوام صلاة الاشراق - 00:59:25

او سنة الاشراق فهل هذه تسمية صحيحة؟ وهل للاشراق سنة؟ لا ما هي بسنة ما هي بصحة التسمية ذي. الصلاة عند الاشراق ما
اصح صلاتها عند ما هم بيقولون الاشراق لو قالوا الاشراق ما صح لكن يقولون الاشراق صلاة الاشراق يعني الظحي يسمونه -
00:59:51

ضحى الاشراق وهذه تسمية ليس لها اصل. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول احد العوام يقول انكم ذكرتم في اذاعة القرآن الكريم
انكم لا ترون السترة للمصلّي ويقول انه سمع عنكم ذلك في الاذاعة وان من صلى الى ستة فكأنما صلى الى صنم - 01:00:11

فيأتي هذا العامي في مسجدهنا ويأخذ السترة من امام المسلمين في المسجد فما رأيكم في هذا؟ وهل هو صحيح عنكم؟ في المسجد
سترة الامام سترة للمأمومين. مهوب كل مصلي يحط - 01:00:35

قدامه سترا. اما يمكن نموحي من الكلام هذا ان ان السترة الامام تكفي. عن سترة المأمومين هذا هذا يمكن وسامع هذا اما ان كان سمع
غير هذا يجيب التسجيل يجيب التسجيل اللي هو قام - 01:00:51

ومسألة اخرى فضيلة الشيخ يقول ما رأيكم في من ينسب اليكم عدم فرش اي شيء فوق فرش المسجد؟ وعندما فرشنا للامام قال
ازیحوها فان الشيخ صالح الفوزان يقول بان الامام او غيره لا يفرض شيء على فرش المسجد. وقد سمع - 01:01:08
ذلكم من اذاعة القرآن الكريم عنكم ايضا. فهل كلامه صحيح الائمة انه محرف ولا كذاب ان يكذب على الناس لكن نقول انه كبير سن
ربما انه محرف. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله نحن نسمع لدروسكم باستمرار عبر الانترنت. فهل نعتبر من تلاميذكم يا فضيلة
الشيخ - 01:01:28

لا من المستمعين تعتبرهم من المستمعين لستم تلاميذ. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ذكرتم في مؤلفكم الملخص الفقهي ان
الصلاوة في مقبرة لا تجوز السؤال الذي يسكن في المقبرة من حارس ومعه عائلته او عمال ولهم سكن داخل الفناء. داخل سور
المقبرة - 01:01:56

صلاة الفريضة داخل سور المقبرة لا تجوز وبناء على ذلك كانت مقبرة اه裡ا الطلاق القديمة كان فيها سكن من داخل مقبرة العود كان فيها
سكن من داخل في حياة الشيخ عبد العزيز رحمه الله امر مع اللجنة الدائمة امرروا بان يقام جدار - 01:02:20
بين السكن وبين المقبرة حتى تتعزل المقبرة عن السكن لكن الان مقبرة العود امتلات ولا يدفن فيها الان ولا فيها سكن الان. الا كان
الحارس اللي يحرسها عن احد طورها ولا يسيء اليها؟ نعم. لكنه امر بالفصل. امر بفصل السكن عن المقبرة - 01:02:49
نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله كيف نجمع بينما ذكره الفقهاء من عدد الركعات السنن الراية وانها عشر وبين حدث النبي صلى
الله عليه وسلم من صلى لله ثنتي عشرة ركعة في اليوم والليلة بنى الله له بيته في الجنة. نعم هذه العشر في حدث ابن عمر وجاء -
01:03:13

زيادة هذى زيادة من احاديث اخرى انه قبل الظهر اربع. وقبل وبعد الظهر اربع اربع قبل الظهر واربع بعدها فيكون المجموع
كم؟ اربع عشرة ركعة اه يعني جا زيادة ثنتين قبلها وثلاثين بعدها مع اه مع عشر - 01:03:37
كم صار الجميع؟ اربعة عشرة. نعم. وجاء ايضا اربعة قبل العصر لكنها ليست راتبة. اربع قبل العصر لكنها نفل مطلق وليس راتبة لأن
العصر ليس لها راتبة. لا قبلها ولا بعدها. فهذه الاربع مطلقة - 01:04:02

ولفضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم صلاة راتبة قبل الفجر وكذلك صلاة تحية المسجد. ان يصل ما حكم صلاة كالراتبة قبل الفجر
وذلك صلاة تحية المسجد ان يصل قبل الفجر اربع. فهل هذا الفعل صحيح؟ لا - 01:04:22
راتبة الفجر تكفي عن تحية المسجد يصل راتبة الفجر ركعتين وتكتفي عن تحية المسجد. تدخل فيها. نعم. يقول فضيلة الشيخ
وفيقكم الله هل صلاته قد فاتته صلاة الجمعة في الفجر؟ وانا قد صلتها هل تعتبر من ذوات الاسباب - 01:04:42
نعم من حيث عموم من يتصدق على هذا حيث العموم لا بأس انك تصلي من فاتته العصر يصل معه ومن فاتته اه الفجر ما في مانع
نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله رجل صلى وقرأ الفاتحة مرتين - 01:05:08

فهل يسجد سهوا لكونه قد زاد ركنا يقول رجل صلى وقرأ الفاتحة مرتين فهل يسجد سجدة سهوا لكون؟ ولا ناسيا؟ ان كان
ناسيا وهو وحده يصلى يسجد للسهوا لانه زاد في الصلاة - 01:05:29

زاد فيها قراءة الفاتحة اما ان كان متعمدا فهذا حرام عليه ما يجوز يكرر الركن يحرم انه يكرر الركن فان كرر الفاتحة حرم ولم تبطل
صلاته اما ان كرر الركوع او السجدة متعمدا بطلت صلاته. نعم - 01:05:49
فتكرار الركن ان كان الفاتحة متعمدا فانها تبطل صلاته ان كان ناسيا وهو يصلى وحده او الامام سهوا وقراءها مرتين يسجد للسهوا. لانه
زاد فيها واما الركوع والسجدة اذا زاد ركوعا او سجودا متعمدا بطلت - 01:06:11

اذا كان ساهيا فانه يسجد للسهو. ولا تبطل. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ذكرتم حفظكم الله ان التكبيرات في سجود التلاوة والسلامة منه انه لم يثبت وقلتم ذكرتم بان التكبيرات في سجود التلاوة - [01:06:35](#)

والسلامة منه لم يثبت التكبيرات عن التكبير في سجود التلاوة والسلامة منه لم يثبت وقلتم بانه لا ينكر على الذي يفعلها نعم لانه ورد في بعض الروايات كبر وسجد كان صلى الله عليه وسلم يقرأ - [01:06:56](#)

فلما قرأ آية السجدة كبر وسجد ورد هذا في بعض الروايات فلا ينكر عليه. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله رجل يقوم بغسل الكل في المستشفى منذ ثمانية اشهر ويبدأ الغسيل قبل صلاة المغرب ويستمر اربع ساعات وهو منذ ثمانية اشهر يصلی المغرب والعشاء - [01:07:15](#)

جمع وهو على السرير ومتصل بيديه ليات الدم. تدخل وتخرج تدخل وتخرج الدم من الجسم. سؤال هل صلاته خلال هذه المدة صحيحة ام باطلة واحيانا ايضا يكون السرير جهة القبلة واحيانا لا يكون. فماذا يفعل اذا كانت غير صحيحة - [01:07:39](#)

هو افة العوام انهم ما يسألون يصلون ولا يسألون عنهم هذا لا يجوز له يصلی وهو في حالة الغسيل لانه ما له وضوء يدخل الشيء في جسمه ويطلع ما له وضوء في هذه الحالة - [01:08:02](#)

ولا عليه صلاة ينوي التأخير جمع التأخير. اذا دخل الغسيل قبل دخول وقت الظهر مثلا فانه ينوي التأخير. فاذا انتهى الغسيل ولو في اخر وقت الثانية فان يعني ولو قبل غروب الشمس فانه يصلی الظهر والعصر جمع تأخير - [01:08:21](#)

واذا دخل الغسيل قبل المغرب فانه ينوي تأخير المغرب ويجمعها مع العشاء ولو قبل طلوع الفجر ولا يصلی وهو في الغسيل ما يجوز هذا لانه ليس على طهارة وليس الى القبلة ايضا - [01:08:46](#)

آ يؤخر اما اذا كان العكس يدخل وقت الاولى قبل الغسيل يدخل وقت الصلاة الاولى قبل الغسيل فانه يجمع جمع تقديم تقدم الثانية مع الاولى ويجمع جمع تقديم قبل ان يدخل الغسيل - [01:09:07](#)

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله كثر في هذه الايام من لاعبي كرة القدم قيامهم بسجود الشكر عند تسجيل كل هدف فهل هذا مشروع لهم مع العلم؟ انه الى وقت قريب لم يكن ذلك في الملاعب الا بعد ما - [01:09:27](#)

شر هذا الفعل بين اللاعبين الكفرة. فما حكم فعلهم؟ كيف الكفرة يسأل عن الكفرة ولا عن المسلمين كونهم يسجدون الحمد لله السجود خير. كونهم يسجدون للشكر هذا خير خلهم يسجدون لا تنكر عليهم السجود - [01:09:45](#)

خلهم يتربون على الدين وعلى السجود نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله في الاجازة الصيفية يكثر من بعض الشباب انه يسافر الى الخارج. بقصد النكاح بنية الطلاق لمدة شهر او اكثر - [01:10:04](#)

وقد يتزوج خلال هذه المدة اكثر من امرأة علما بانهم ينسبون الجواز الى سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمة الله عليه فهل هذا القول صحيح؟ وما حكم هذا الفعل - [01:10:20](#)

هذا كذب هذا كذب على الشيخ يقول اذا كان ينوي في نفسه ينوي في نفسه ينوي في نفسه الطلاق وعقد عقدا صحيحا النكاح صحيح اما هذا اللي يروح بالصيف هذا متفق مع المرأة ومع ولها انه بس فترة الصيف هذا متعة ظاهرة. اذا اتفقوا انه موعد وقت اه - [01:10:34](#)

الصيفية فقط هذه متعة ظاهرة حرام بالاجماع ولم يقل الشيخ رحمة الله بهذا النكاح بنية الطلاق اذا كان هو يظمر هذا في نفسه فهذا الذي يفتى به الشيخ اما اذا كان انه متفقين على انها هالزواج ليلة ليلتين آما مدة اقامتي في هذا البلد هذه متعة - [01:10:58](#)

هذا متعة والعياذ بالله لا تجوز. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا شاب يقول ان عمره خمسة عشر سنة ويقول انه قد حصل له موقف مخيف اثناء ذهابه لصلاة الفجر وليس معه احد من اهله. فهل له ان يصلی في البيت بدلا من - [01:11:26](#)

لانني يقول عمره خمسة عشر سنة وقد حصل له موقف مخيف اثناء ذهابه لصلاة الفجر وليس معه احد من اهله يذهب معه فهل له ان يصلی في البيت بدلا من المسجد لانه يخاف اذا ذهب لوحده - [01:11:47](#)

اذا كان خوف محقق يتكرر عليه فلا يذهب هذا عذر اما اذا كان حصل مرة او انه توهם هو عنده وهم توحش ولنا حقيقة فهذا لا يترك

الصلوة مع الجماعة - 01:12:06

تعين بالله ويعزمه ويتشجع ويصلون لأن ما عليه خوف. نعم. لكنهم توههم له يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يشترط لصلوة الجماعة أن تكون في مسجد؟ أم أنهم لو سمعوا النداء وصلوها في البيت إن ذلك - 01:12:22

جائز لا ما هو بجاز الرسول صلى الله عليه وسلم هدد الذين تخلفوا مع أنهم جماعة مع أنهم في بيوتهم جماعة يمكن يصلون ما قال الرسول صلى الله عليه وسلم أنهم لم يصلوا في بيوتهم جماعة - 01:12:40

احتمال قوي أنهم يصلون في بيوتهم جماعة ومع هذا هددهم بالحريق نعم - 01:12:57